

ذخائر العقبي

[37] (ذكر ما جاء أنه صلى الله عليه وسلم كان إذا سافر كان) آخر عهده بفاطمة وإذا قدم أول ما يدخل عليها عن ثوبان قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سافر آخر عهده إتيان فاطمة وأول من يدخل عليه إذا قدم فاطمة عليها السلام، خرج أحمد. وعن أبي ثعلبة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قدم من غزو أو سفر بدأ بالمسجد فصلى فيه ركعتين ثم أتى فاطمة ثم أتى أزواجه، خرج أبو عمر. (ذكر غيرته صلى الله عليه وسلم) عن المسور بن مخرمة انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر وهو يقول إن بنى هشام بن المغيرة استأذنونني في أن ينكحوا ابنتهم على بن أبي طالب فلا اذن ثم لا اذن ثم لا اذن لهم إلا أن يحب بن أبي طالب أن يطلق ابنتي وينكح ابنتهم فانما ابنتي بضعة مني يريبنى ما رابها ويؤذيني ما آذاها. أخرجه الشيخان والترمذي وصححه. وقال البخاري عن المسور إن النبي صلى الله عليه وسلم قال (إن فاطمة بضعة مني فمن أغضبها أغضبني). (شرح): البضعة: القطعة وبضعت الشيء قطعته ومنه البضعة والبضع قطعة من العدد والبضاعة قطعة من المال، وقوله صلى الله عليه وسلم (يريبنى ما رابها) لعله من الريبة الشك أي يوهمني ما يوهمها ويشككني ما يشككها، والبضعة القطعة من اللحم وجمعها بضع. وعنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب على منبره هذا وأنا يومئذ محتلم فقال ان فاطمة مني وانى أتخوف أن تفتن في دينها قال ثم ذكر صهرا له من بنى عبد شمس فأثنى عليه في مصاهرته إياه فأحسن قال حدثني فصدقني ووعدني فأوفاني وانى لست أحرم حلالا ولا أحل حراما ولكن وا لا تجتمع بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وبنت عدو الله مكانا واحدا ابدا، عنه أن على بن أبي طالب خطب بنت أبي جهل وعنده فاطمة بنت النبي صلى الله عليه وسلم
